



المفوضية السامية للأمم المتحدة
شؤون اللاجئين



الجمهورية العربية السورية
وزارة الداخلية
إدارة الشؤون المدنية

معلومات حول تسجيل ولادة الأطفال المولودين لأبويين سوريين



امنح طفلك اسمه!

احرص على تسجيل أطفالك. حماية الأطفال تبدأ
بالاعتراف بهويتهم.



لجميع الاستفسارات المتعلقة بالمعلومات الواردة في هذه
النشرة، يرجى مراجعة المديرية العامة للأحوال المدنية
أو الاتصال على أرقام telephones التاليه: ٠١١٢٣١٣٩٧١ ،
٠١١٢٣١١١٩٢ ، ٠١١٢٣٢٦٨٧٧ ، ٠١١٢٣١٣٤٧١ ،
أو الفاكس: ٠١١٢٣٢٥٠٢٦ .

أو زيارة الموقع الإلكتروني للشؤون المدنية:
civilaffair-moi.gov.sy

للحصول على المساعدة القانونية بخصوص الوثائق
الشخصية أو معاملات الأحوال المدنية، يرجى مراجعة
مراكز الدعم القانوني أو الاتصال بأحد الخطوط الساخنة
التابعة لشركاء المفوضية المُنفذين لمشروع المساعدة
القانونية الممول من مفوضية الأمم المتحدة السامية لشئون
اللاجئين (UNHCR) في سوريا، وكذلك المنظمات غير
الحكومية العاملة بحياديه في سوريا:

- مركز الدعم القانوني (العيادة القانونية) التابع للأمانة
السورية للتنمية:
دمشق، باب شرقي، حي الأرمن، هاتف:
٠١١٤٧١٠٧٢٢
- الهلال الأحمر العربي السوري – مشروع الدعم
الإنساني (قسم الخدمات القانونية):
دمشق، روضة، شارع زهير بن أبي سلمى، بناء ١٧
قيو، هاتف: ٠١١٣٣٢٦٩١١

الخطوط الساخنة:

الشريك	الخط الساخن
الأمانة السورية للتنمية	٠٩٦٠٠٥٥٩٠ ٠٩٥١٣٣٣٩٢٧
الهلال الأحمر العربي السوري	٠٩٥٠٠٣٣١١٦ ٠٩٥٠٠٤٤٤٦٠

تسجيل الولادات

لماذا يعتبر تسجيل الولادات مهمًا؟



- تسجيل الولادة مجاني ويؤمن لطفلك/طفلك بيانتك ولادة رسميا.
- بيان الولادة هو وثيقة قانونية رسمية، يعترف بموتها بالطفل/ة أمم القانون، ويستطيع من خلالها إثبات اسم الطفل/ة، النسب للوالدين، وتاريخ ومكان الولادة.
- يثبت بيان الولادة الجنسية السورية للطفل/ة، ويمكنه من الحصول على الوثائق الأخرى للتعرف بالشخصية (بطاقة الهوية الشخصية السورية، وإخراج القيد، وجواز السفر).
- إن عدم القيام بتسجيل رسمي للولادة، يمكن أن يسبب لطفلك/طفلك صعوبات في التنقل بحرية (داخل البلد وخارجها)، وفي الحصول على الخدمات العامة الأساسية، مثل الرعاية الصحية والتعليم، وفي الاستفادة من المساعدات الإنسانية.

إجراءات تسجيل الولادة

الخطوة ١:

احصل/ي على تقرير ولادة للمولود الجديد من المشفى أو الطبيب أو القابلة القانونية في المكان الذي ولد فيه الطفل أو الطفلة. في حال عدم توفر تقرير طبي بواقعة الولادة (وبالتالي ليس هناك تقرير ولادة)، فقد يطلب منك ضبط من الشرطة يوثق الولادة بشهادة شاهدين.

الخطوة ٢:

أحضر/ي التقرير الطبي للولادة أو ضبط الشرطة والوثائق المطلوبة الأخرى (دفتر العائلة أو الهوية الشخصية للأبدين)، مع شاهدين، إلى مختار الحي الذي جرت فيه الولادة. سيقوم المختار بإعطائك شهادة ولادة مصدقة.

الخطوة ٣:

لإنتمام عملية التسجيل، يجب أن تقدم/ي تقرير الولادة أو ضبط الشرطة، وشهادة الولادة مع دفتر العائلة (أو بيان عائلة أو وثيقة الزواج) وبطاقة الهوية الشخصية للأبدين إلى أي مركز سجل مدني وذلك من أجل الحصول على بيان ولادة.

بيان الولادة هو الوثيقة الرسمية الوحيدة التي تثبت واقعة ولادة طفلك/طفلك.

يجب استكمال الخطوات الثلاث السابقة خلال مدة ثلاثة أشهر من تاريخ الولادة الحاصلة في سوريا (أو تسعه أشهر في حال حدوث الولادة خارج سوريا) حتى يبقى التسجيل مجاني. إن أي تأخير بعد هذه المهلة قد يؤدي إلى غرامة قدرها ٥٠٠٠ ل.س، ولكن إذا تجاوزت مدة التأخير عام كامل من تاريخ الولادة، سيطلب منك تنظيم ضبط من قسم الشرطة المختص (باستثناء الولادات التي ثبتت بحكم قضائي)، ودفع غرامة قدرها ١٥,٠٠٠ ل.س.

انتبه.. !

بادر/ي لتسجيل ولادة طفلك/طفلك والاستفادة من المرسوم الرئاسي الصادر بتاريخ (١١ نيسان ٢٠٢١) والصاري لمدة ستة أشهر فقط من تاريخ صدوره (غاية تشرين الأول ٢٠٢١) والمتضمن الإعفاء من الغرامات المترتبة على التأخير في تسجيل واقعات الأحوال المدنية (ولادة، زواج، طلاق، وفاة) من خلال مراجعة أي مركز من مراكز السجل المدني أو البعثات الدبلوماسية السورية في أقرب وقت ممكن.